

يسبب الكفالة او غيرها على طرية في حال قد ريد فعد عنه
 السيدام بعد اعتق ولا يشتر على السيد بسيدة **اجاب** يطالب
 بعد اعتق ولا يشتر على السيد بسيدة **سئل** عن رجل له دين على اخر فقال له
 شخص الدين لك على فلان انا ادفعه لك هل يكون كفيله بذلك
 ام لا **اجاب** لا يكون كفيله بذلك **سئل** عن رجلين لهما
 دين على اخر ضمن احدهما للاخر حصته في الدين هل الضمان صحيح
 ام لا واذا كان غير صحيح وادى اليه صاحبه حكم الضمان هل له الرجوع
 عليه بما اداه له ام لا **اجاب** الضمان لمن ضمن غير صحيح وله الرجوع
 عليه بما اداه له حكم الضمان **سئل** هل يصح الضمان في الجاهل
 ام لا **اجاب** نعم يصح **سئل** عن ادعى عبدا في يده ان له مائة
 ولم يصدقه واضع اليد على دعواه وخبر بحضوره فكيف يستحق
 بنفسه عيديات قبل البيعة **سئل** الكفيل بذلك ام لا **اجاب** لا
 ويصح يمينه لاستحقاقه **سئل** عن رجل قال لا خير مما يقعد من فخر
 على هل يكون منه كفالة صحبة ام لا **اجاب** نعم تكون كفالة
 صحبة **سئل** عن الكفيل بالنفس اذا طلوب باحضار الغريم
 انه غائب عن البلاد وهو متعجم ببذته حتى هل يقبل فواده في ذلك
 يخرج تولد ام لا بد من ثبوت عند الحاكم بالبيعة **اجاب** لا بد
 ان يثبت عند الحاكم بالبيعة او يكون في علم الحاكم فاذا ثبت قول
 منه انه غائب ولا ياب ويوق عند الكفيل بالنفس فان احترم
 ولا حيس **سئل** عن ادعى على اخر مالا بطريق الكفالة عن فلان
 فانكاهه فاقام عليه بيعة به ثم اقر المدعى انه لا حق له قبل الاصل
 هل يبر الاصيل والكفيل بذلك ام لا **اجاب** نعم يبر الاصيل بذلك
 وكذا الكفيل لان بركة الاصيل توجب بركة الكفيل **سئل** عن
 رجل

عن رجل له على اخر دين شرعي وبه كفيل فعلى له يطالب بالدين
 على الاصيل والكفيل وجسبها عليه ام لا **اجاب** نعم له ذلك
سئل عن رجل ضمن لغيره غنمة في كفره الذي على فلان
 وقدر كذا وقيل المكفول له الكفالة على ذلك بخبر الدين
 هل يقبل بينته وبره عن الدين وكذا الكفيل ام لا **اجاب** نعم يقبل
 بينته وبره وخاصة ولا يبر الكفيل الا ان يثبت انه اوفاه
 بعد كفالة **سئل** عن العديون اذا حال الرب الدين بيده على
 عديون له برضاه وضمنه في ذلك هل يصح الضمان ويطلب القضا
 في **اجاب** نعم يصح الضمان وله ان يأخذ العالين بما شاء **سئل**
 عن رجل ضمن لغيره دين له عليه ثمن مبيع او غيره لا يبره عليه
 ثم انزب الدين اجلة عليه اى الكفيل اليه معلومة هل يصير
 موجبا عليه وحده وعلى الاصيل حال ام موجه عليه **اجاب**
 يصير موجه عليهما كما صرح في الواجب **سئل** عن كذا في نياق
 لرب الدين فاقرب ما عليه لرب الدين هل يكون ضامنا لذلك فيض
 اقراره ام لا بد من ثبوت **اجاب** نعم يكون ضامنا لها **سئل**
 عن من احضل خرافا شخص فقيل ان يحضر له قال لا تجوز قبل المضمون
 هل يبر من حضلة ام لا **اجاب** لا يبر عليه تليمة **سئل**
 عن الرضي اذا ضمن في حال معلوم ومات هل ضمانه صحيح
 البالغ تركه قد ام لا **اجاب** نعم ضمانه صحيح ووضعي المال
 من ثلاث ماله **سئل** عن الكفالة بالقرض الى اجل هل يصح وتكون
 موجه على الكفيل دون الاصيل ام عليهما **اجاب** نعم تصح
 الكفالة ويكون الدين عليهما موجه والرعاي **كتاب كفالة**
سئل عن رجل حاله حاله بآله عليه على ان كفالة بآله هل يجوز
 للوراه

قوله الكفيل بالمال او بالمال
 بوضعه الذي في كفالة